

بحار الأنوار

[345] وشرط الحاجم: قطع اللحم بآلته، وهي المشرط والمشرط بالكسر فيهما " على جلود لينة " أي بمسحه عليها " ويمسح الموضع " لانه يصير الموضع لينا، فلا يتألم كثير من الشرط، وقال بعض الاطباء: تدهين موضع الحجامه والفضد يصير سببا لبطء برئهما وقال الشيخ في القانون: إذا دهن موضع الحجامه فليبادر إلى إعلاقها ولا يدافع بل يستعجل في الشرط - انتهى - . " ولينقط " أي وليضع على الموضع الذي يريد أن يفصده من العروق نقطة، لئلا يشتبه عند البضع. وفي بعض النسخ " وليقطر " والمال واحد. وحبل الذراع هو الوريد الذي يظهر ممتدا من انسي الساعد إلى أعلاه، ثم على وحشيه. والقيفال هو الوريد الذي يظهر عند المرفق على الجانب الوحشى. والباسليق هو وريد يظهر عند مأبض المرفق (1) مائل إلى الساعد من وسط انسيه، وقد يطلق الباسليق على عرق آخر تحته فيسمى الاول الباسليق الاعلى، وهذا الباسليق " الابطي " لقربه من الابط. والاكلح هو المعروف بالبدن بين الباسليق والقيفال. وتكميد موضع الفصد هو أن يبل خرقة بالماء الحار ويضعه عليه. وقيل: أو يبخر (1) الموضع ببخار الماء الحار. قوله عليه السلام " قبل ذلك " قال الاطباء: بعده أيضا كذلك، بل هو أضر، ويمكن أن يكون التخصيم لظهور الضرر بعده، أو لعدم وقوعه غالبا بعده، لطروء الضعف المانع منه. واليوم الصاحي هو الذي لا غيم فيه، وما سيأتي تفسيره " ولا تدخل يومك " أي قبل الحجامه، أو الاعم، فيكون ما سيأتي تأكيدا. وفي القاموس: المرغر والمرغري، ويمد إذا خفف، وقد تفتح الميم في الكل: الزغب الذي تحت شعر العنز، وفي بعض النسخ " قزعوني " ولم نجد له معنى. وفي بعضها " فرعوني " وهو أيضا كذلك، وقد يقرأ " قزعوني " نسبة إلى " عون " قرية على الفرات * (1) المأبض - بكسر الباء -: باطن الركبة والمرفق (*).